



سلطنة عُمان
وزارة الاوقاف والشؤون الدينية
مكتب الإفتاء

الإباضية مذهب إسلامي معتدلة

تأليف الشيخ
علي يحيى معمر
رحمه الله

قدم له وعلق عليه
أحمد بن سعود السيابي

الطبعة الثانية



سلطنة عُمان
وزارة الاوقاف والشؤون الدينية
مكتب الإفتاء

الإباضية مذهب إسلامي معتدلة

تأليف الشيخ
علي يحيى معمر
رحمه الله

قدم له وعلق عليه
أحمد بن سعود السيابي

الطبعة الثانية

تقديم

١ - المؤلف

مؤلف هذا الكتاب هو الشيخ العلامة الأديب المؤرخ «علي يحيى معمر» ، وُلِدَ وخرج إلى هذه الحياة سنة ١٣٣٧ هـ - ١٩١٩ م حيث صافحت عيناه النور في قرية «تكويت» من اقليم نالوت في «ليبيا» .

ونشأ وترعرع في أسرة صالحة كريمه على جانب كبير من الصلاح والاستقامة والمحافظة على مقتضيات الدين وواجباته ، وكان لتلك التربية الصالحة والتنشأة المستقيمة اثر طيب انعكست إيجابياته على حياة الشيخ «علي» ، فشاب على ما شب عليه من الاستقامة والنزاهة وحسن السلوك .

حياته الدراسيه :

ابتدأ حياته العلميه بالالتحاق باحدى مدارس القرآن العظيم ، كعادة ابناء المسلمين ، امثالاً لامر الرسول ﷺ «علموا اولادكم القرآن فانه اول ما ينبغي ان يتعلم من علم الله هو» فدخل مدرسة الشيخ «عبد الله بن مسعود الكباوي» ، وبعدها انتقل إلى المدرسة الابتدائية فظهر نبوغاً فائقاً وذكاءً حاداً وموهبة وقادة امتاز بها بين زملائه ، ولفت بذلك انظار اساتذته ، وكان من محاسن الصدق ،

ومشيئات القدر مجيء الشيخ العالم «رمضان بن يحيى الليني الجربي التونسي» إلى ليبيا ، والشيخ الليني من طلبة قطب الأئمة «محمد بن يوسف اطفيش» رضوان الله عليه ، فانضم المؤلف إلى حلقة ولازمه ملازمة تنم عن رغبة الطالب وحرصه ، وسعة علم الشيخ وحسن افادته ، وبعد ان نمت مواهبه العلمية وقوي ادراكه لشتى فنون العلم رنا ببصره خارج الحدود الليبيه وكانت تونس وجهته ، فدفعه طموحه إلى السفر إليها ، وتم له السفر إلى جزيرة «جربة» حاضرة العلم بالقطر التونسي سنة ١٣٤٧ هـ - ١٩٢٧ م مقتفياً أثر شيخه «الليني» الذي عاد إليها قبل هذا الوقت بقليل ، فانضم إلى حلقة مرة ثانية ولازمه واغترف من معين علمه الذي يعتبر امتداداً لعلم قطب الأئمة «محمد بن يوسف» ذلك العملاق العلمي العظيم .

وبعد ذلك انتقل إلى تونس العاصمة حيث التحق بجامعة الزيتونة ، الجامع العريق في تونس ، وفي عام ١٣٥٧ هـ - ١٩٣٧ م شد الرحيل إلى الجزائر ، مولياً وجهته شطر «معهد الحياة» بالقرارة بوادي ميزاب ، ذلك المعهد الذي يعتبر واحداً من اهم صروح العلم والمعرفة في العالم الاسلامي ، فالتحق به طالباً ، ولم تمض إلا أيام قلائل حتى ظهر لاشياخه مستواه العلمي الجيد ، وما يملكه من ارضية علمية قادرة على العطاء ، فاسندت اليه مهمة التدريس في المعهد ، فصار تلميذاً ومدرساً في آن واحد ، الأمر الذي حفزه على المزيد من البحث والتنقيب عن مكنونات العلم ودقائقه ، وعن مرويات الأدب وروائعه ، وقد استفاد علماً كثيراً خلال وجوده بمعهد الحياة ، خاصة من الشيخ الامام «ابراهيم

بن عمر بيوض» والشيخ «غَدُون» مدير المعهد حالياً ، وظل على هذا الحال سائراً على هذا المنوال حتى سنة ١٩٦٥ هـ — ١٩٤٥ م ففعل عائداً إلى وطنه «ليبيا» ليؤسس بها نهضة فكرية .

نشاطاته :

لقد كان من أبرز أوائل نشاطاته انشاؤه جمعية في «جربة» بتونس ، مهمتها الدعوة الى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، واثناء وجوده بمعهد الحياة بالجزائر وجد ارضاً خصبه وجواً صالحاً لتعدد نشاطاته الهادفة المركزه ، من تكثيف في إلقاء الدروس ومشاركة فعالة في الجمعيات الادبيه والفرق الرياضيه والمسرحيه بالمعهد .

وكان من أبرز محرري «مجلة الشباب» التي كانت يصدرها طلبة المعهد ، كما برز في إنشاء الاناشيد المعبره اوحثها اليه البيئة الوطنيه الثائره ، يقول أحد المشايخ عن تلك الاناشيد : **أناشيد تلهب المشاعر وتحرك الشجون وتترك الجبان الرعديد ليثا هصورا ، وعندما رجع إلى وطنه «ليبيا» شمر عن ساعد الجد وكشف عن ساق الجهد ، وأخذ يعمل على الرفع من مستوى ابناء وطنه فكريا وعلميا ، وانشأ مجلة سماها «اليراع» ولكنها صودرت لاسباب سياسيه بعد ان صدر منها ثلاثة أعداد .**

ثم حاقت به ضائقة ماليه افرزتها اسباب اجتماعيه وظواهر كونه ، فلم يجد بداً من اللجوء إلى العمل الوظيفي الرسمي ، فتعين مدرساً ثم

تدرج وظيفيا من مدرس إلى مدير مدرسه إلى موجه تربوي فموثق تربوي ثم استقر به المطاف وطاب له المقام في «طرابلس الغرب» في وظيفة محترمه بوزارة التربية والتعليم مبجلا مكرما من زملائه ومسئوليه المباشرين ، وقضى حياته شغلة من النشاط لا تنطفئ ، وهمة من العمل لا تفتقر ، وعزيمة في مواجهة الاحداث لا تلين ، فكان يلقي الدروس والمواعظ وينشر المقالات الدينية والادبية في عدد من الصحف المشهورة في العالم ، كما انه تحقق على يديه كثير من المصالح منها تأسيس مدرسة ابتدائية ومعهد للمعلمين في بلدة «جادو» وجمعية الفتح ومدرسة الفتح في طرابلس .

وكان للتأليف نصيب كبير وأهتمام وافر من جهوده ووقته فألف العديد من المؤلفات القيمة المتميزة بالعرض الجيد والتحليل العميق .

مؤلفاته :

- ١ — الاباضيه في موكب التاريخ (اربع حلقات)
- ٢ — الاباضيه بين الفرق الاسلاميه .
- ٣ — سمر اسرة مسلمه .
- ٤ — الميثاق الغليظ .
- ٥ — الفتاه اللبيه ومشاكل الحياه .
- ٦ — الاقانيم الثلاثه أو «آلهة من الحلوى» .
- ٧ — الاسلام والقيم الانسانيه .
- ٨ — فلسطين بين المهاجرين والانصار .

- ٩ — اجوبة وفتاوى .
- ١٠ — صلاة الجمعة .
- ١١ — احكام السفر في الاسلام .
- ١٢ — مسلم ولكنه يخلق ويدخن .
- ١٣ — الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- ١٤ — الحقوق في الأموال .
- ١٥ — الاباضيه مذهب اسلامي معتدل «الذي هو بين يدي القارىء»
- ١٦ — دواوين شعر وعددها ثلاثة ولكنه احرقها ، ولم يبق من شعره
إلا ما نشر في الصحف والمجلات ، وآخر ما سال به يراعه
وفاضت به قريحته قصيدة شعرية قالها في مهرجان «ذكرى
ابي اليقظان» الذي اقامته جمعية «البلابل الرستميه» في غر دايه
بالجزائر سنة ١٩٧٩م نقتطف منها هذه الايات :

دعني إلى الذكرى بلابل رسم وقالت ابو اليقظان يرحمه الله
تقام له الذكرى فهل انت حاضر لتلقي خطابا او تشيد بذكراه

* * *

سلام ابا اليقظان ما قام شاعر يغني بليلاه ويشدو بنجواه
كما كنت في عهد الشباب وقد غدا لك الشعر مملوكا تذلل مطاياها

* * *

بكل فم ليلي يردد ذكرها ويحظى بلقياها وتحظى بلقياها

وليلي ابي اليقظان امة احمد له وحدها قد صاغ ما كان غناه
فلولاه ما كانت بلابل رستم ولا طرب الوادي ومالت حناياه
سلام ابا اليقظان ما ظل كاتب ينسق اشقات البيان ومعناه
على صفحات للجرائد طرزت انا ملك العجفاء ما يعلم الله
إلى أن قال بعد ان ذكر الصحف التي اصدرها شيخ الصحافة
الجزائريه «ابو اليقظان» :

ثمان من الصحف العزيزه عطلت ولكن صوت الحق عاشت قضاياه
دعوت بها للحق والحق مرهق تحاربه الاعداء دوما وتخشاه
* □ * □ *

. وهكذا شعره يمتاز بروعة المعنى وسلاسة المبنى . وله ايضا عدد
كبير من المقالات والبحوث وعلق على عدد من الكتب وله
مسرحتان :

الاولى : مسرحية «ذي فار» وهي ذات مغزى سياسي
الثانية : مسرحية «محسن»

وفاته :

انتقل المؤلف إلى رحمة الله تعالى واسلم الروح إلى بارئها في السابع
والعشرين من شهر صفر ١٤٠٠ هـ الموافق ١٥/١/١٩٨٠م بعد أن
تدهورت صحته تحت وطأة الضغوط السياسية .

٢ - الكتاب

كتاب «الاباضيه مذهب اسلامي معتدل» هو آخر ما ألفه الشيخ «علي يحيى معمر» أو انه من أواخر تأليفه ، وكان هذا الكتاب - في الأصل - بحثا اعده المؤلف لموسوعة الحضارة العربية ، ثم توسع فيه حتى صار على هذا الشكل والمضمون وقد فرغ من تأليفه سنة ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

وحدثني فضيلة الشيخ الفقيه «محمد بن الشيخ» استاذ الفقه واصوله بمعهد الحياة بالجزائر ، فقال «كنا في شهر رمضان من عام ١٣٩٩ هـ في ليبيا فاطلعتنا الشيخ «علي يحيى معمر» على كتابه «الاباضيه» وقال لنا (ان هذا الكتاب سيكون آخر مؤلفاتي عن المذهب الاباضي وعليكم ان تواصلوا المسيرة في هذا الموضوع وتوضحوا للناس مبادئ هذا المذهب وتحملوا الدفاع عنه) .. وبعد هذا اللقاء بشهر قليله توفي الشيخ «علي» وانه لمن فضل الله تعالى وصول هذا الكتاب إلى الاستاذ الفاضل «محمد اطفيش» بدار الكتب المصريه بالقاهرة ، في اوراق مكتوبه بالآله الكاتبه ، وقام مشكورا بارسائها إلى شيخنا العلامة «احمد بن حمد الخليلي» مفتى السلطنة العمانيه ، فدفعها التي لنشرها لتعم فائدتها ، وقد تزامن مع وصول الكتاب او الاوراق الينا وجود بعض الاخوة من اساتذة معهد الحياة بالجزائر منهم الاخ الاديب الكاتب «محمد ناصر بو حجام» استاذ الادب العربي في المعهد فاخذوا نسخة

مصوره منه وقام الاستاذ «محمد بو حجام» بطبعه في الجزائر تحت عنوان «الاباضيه دراسة مركزه في اصولهم وتاريخهم» ووضع له مقدمة قيمه وترجمة مفيده عن حياة المؤلف استقيننا منها معلوماتنا المدونه اعلاه عن المؤلف رحمه الله ، ولكن الاوراق التي وصلت الينا لا تحمل عنوانا للكتاب وانما جاءت في اولها هذه العبارة «الاباضيه مذهب من المذاهب الاسلاميه المعتدله» وإلى القارئ صورة منها .

وقد يكون المؤلف اراد من هذه العبارة ان تكون عنوانا للكتاب إلا ان الشيخ المفتي اختار له عنوان «اضواء على الاباضيه» فظهرت الطبعة الاولى منه تحت هذا العنوان .

اما الاستاذ «محمد بو حجام» فقد نشره في الجزائر بعنوان «الاباضيه دراسة مركزه في اصولهم وتاريخهم» .. وقد رأينا في هذه الطبعة ان يكون عنوان الكتاب «الاباضيه مذهب اسلامي معتدل» اقترابا من العبارة التي وضعها المؤلف وصدر بها كتابه على ان كتاب «الاباضيه مذهب اسلامي معتدل» وان كان صغير الحجم إلا انه كبير المعنى عظيم الفائدة .. وقد ضمنه المؤلف لمحة تاريخية عن نشأة المذهب كما ضمنه اصول الاباضيه العقائديه والتشريعيه والسياسيه والفقيهيه والاجتماعيه بعبارات جامعته توحى بالشموليه والدقه .. وخلاصة القول ان هذا الكتاب يقدم للقارئ الخطوط العريضة للمذهب الاباضي ونسأل الله التوفيق والسداد في القول والعمل ..

أحمد بن سعود السيابي

الاباضية

الاباضية مذهب من المذاهب الاسلامية المعتدلة والى القارىء
صورة له ملخصة في الفقرات التالية :

● ملحة تاريخية

امام الاباضية ابو الشعثاء «جابر بن زيد الازدي» ولد سنة ٢٢
للهجرة ، وتوفي سنة ٩٦ هـ على ارجح الأقوال (١) ، وعلى هذا الاعتبار
فهو اول المذاهب المعتدلة نشوءا .

نسب اتباع هذا المذهب الى «عبد الله بن اباض التيمي» - احد
رجاهم المشهورين - نسبة غير قياسية ، ساهم بذلك بعض ولاة الدولة
الاموية في عهد «عبد الملك بن مروان» فيما يبدو ، بسبب المراسلات
والمناقشات الطويلة التي جرت بين عبد الله وعبد الملك ، ولحركته
النشطة في نقد سلوك الحكم الاموي ، بابتعاده عن منهج الخلفاء
الراشدين السابقين ، ودعوته الصريحة لحكام الدولة الى الاعتدال او
اعتزال امور الناس ، ثم لمواقفه الجدلية المتصلبة ضد الخوارج ، بحيث
ظهر عند العامة بمظهر الزعيم .

اما الاباضية انفسهم فقد كانوا يسمون انفسهم اهل الدعوة ، ولم

(١) الراجع ان وفاته سنة ٩٣ هجرية .

يعرفوا بالاباضية الا بعد موت «جابر» بزمان ، ولم يعترفوا بهذه التسمية الا بعد ذلك عندما انتشرت على السنة الجميع ، فتقبلوها تسليما بالامر الواقع عند الآخرين .

الامام الثاني للاباضية هو «ابو عبيده مسلم بن ابى كريمة» اخذ العلم عن جابر وغيره ، وعن طلابهما انتشر المذهب الاباضي في اغلب بلاد الاسلام ، وقد اشتهر من اولئك الطلاب حملة العلم الى المشرق وحملة العلم الى المغرب .

وقد ابتداء التأليف والتدوين عندهم مبكرا ، فقد الف «جابر» ديوانا ضخما جمع فيه روايته واراؤه على ما تقول كتب التاريخ ، ولكنه ضاع في العهد العباسي ، وألف «الربيع بن حبيب» صحيحه في القرن الثاني ، ولا يزال هذا الكتاب معتمد الاباضية في السنة ، وهو اعلى درجة من صحيحى البخاري ومسلم لانه ثلاثي السند ، وألف «عبد الرحمن بن رستم» تفسيراً للقرآن ، وألف «هود بن محكم الهواري» ايضا تفسيراً للقرآن ، وألف «ابو اليقظان محمد بن افلح» عدة كتب في الاستطاعة ، وألف «ابو غانم بشر بن غانم» مدونته في الحديث والاثار . كل هذا في القرنين الاول والثاني ، بل هناك عدة مؤلفات اخرى في تلك الفترة . ثم توالى التأليف في فروع الثقافة الاسلامية في كل عصر من العصور التالية .

ولعله لو قام باحث باحصاء جميع الكتب التي ألفها الاباضية ،

واستخرج نسبتها المثوية الى عددهم ثم فعل مثل ذلك في بقية المذاهب ، ثم قارن بين نسب الجميع لوجد نسبة الاباضية اعلى النسب اذا لم تكن اعلاها . وقد ضاع منها الكثير للملاحقة السياسية التي لم تتوقف - في اى زمان - عن مطاردتهم ومضايقتهم بشتى الاساليب والصور ، تبلغ احيانا الى حرق الكتب والمكتبات . وفي احيان كثيرة تكون اصابع الفقهاء المتعصبين وراء اجهزة السلطة تحركها لالحاق الاذى بمخالفهم . والى الان لا تزال اكثر كتب الاباضية واهمها مجهولة حتى عند الاباضية انفسهم فضلا عن غيرهم . ولذلك عدة أسباب منها :

١ - حرص من ملك مخطوطاتها وضمنه بها خوفا من الضياع وقد مرت بهم تجارب مريرة ضاعت فيها كتب قيمة .

٢ - الوضع القلق الذى كانوا يعيشون عليه والذي يفرض على الكثير منهم الانتقال من مكان الى مكان هروبا بالنفس في حالات لا تسمح بالاحتفاظ بكل الاشياء الثمينة لاسيما اذا كانت ثقيلة الوزن .

٣ - التعصب المذهبى الانغلاقى من الطرفين ، اى من بعضهم ومن بعض مخالفهم .

٤ - لم يتح لها ما اتيح لغيرها من كتب المذاهب الاخرى ، لاسيما في العصر الحديث ، فقد تولت الدول الاسلامية بمختلف مذاهبها نشر كتبها وكونت من اجل ذلك مؤسسات ضخمة تولت توزيعها وايصالها الى كل مكان ، وانتشرت بين الناس . اما كتب الاباضية ، بالاضافة

الى انه مضيق عليها لا يزال نشرها مقصورا على الجهود الفردية .
ولذلك فلم ينتشر منها الا بعض الكتب المختصرة الصغيرة . اما امهات
الكتب التي تتكون من عشرات الاجزاء فلا يزال ما لم يضع منها مرهونا
في مكتبات فردية تنتظر الانامل تنفض عنها الغبار . ولا احسب ان
ذلك قريب (١) .

ان المكتبة الاباضية تضم ثروة هائلة في علوم الشريعة والعربية ،
ورغم ان اكثرها واهمها غير مطبوع ، الا ان الباحث المتقصى والذي
لا ترده الصعاب قد يستفيد منها فوائد جمة اذا تعنى وذهب اليها حيث
هي قابعة في خزائن اصحابها .

وقد انحسر الاباضية من اكثر البلدان التي انتشروا فيها فلم يبقوا
الا في :

١ - عمان : واغلب سكان عمان الان على المذهب الاباضي ، وقد
تكونت لهم هناك دولة مستقلة عن دار الخلافة منذ العهد الاموي حتى
الان ، تسير احيانا على منهج الامامة ، واحيانا على منهج الملكية ،
واحيانا تنقسم الى دولتين : امامية ، وملكية .

(١) لقد كانت وفاة المؤلف رحمه الله قبل ان يرى ما يسره ويهجه من نشر كتب المذهب وامهات كنه ، فقد
تم بحمد الله وتوفيقه طبع جزء كبير من ذلك التراث الضخم العريق وظهرت الكتب الاباضية بمختلف انواعها
واحجامها وفنونها واصبحت في متناول يد كل راغب في القراءة والاطلاع وذلك بفضل جهود وزارة التراث
القومي والثقافة بسلطنة عمان وهمة سمو وزيرها السيد فيصل بن علي ال سعيد

وقد ازدهرت فيها الحركة العلمية ونبغ فيها ائمة عظام ، وألفت فيها موسوعات علمية بلغت سبعين جزءا لا تزال تنتظر الايدى التى تنفض عنها الغبار وتنشرها للناس (١) .

وازدهرت فيها الحياة الاقتصادية وبنيت اساطيل ضخمة للتجارة كانت تجوب المحيط الهندي على سواحل افريقيا الشرقية وجنوب آسيا . وتطور اسطولها التجارى الى اسطول حربى عظيم استطاع ان يصد الهجمات الغربية الشرسة لاستغلال ثروة الشرق وان يقف في قوة وحزم امام التغلغل البرتغالى ثم في وجه الاستعمار الانجليزى .

٢ — زنجبار : كان اغلب سكان زنجبار من الاباضية ، وكانت لهم هناك دولة ملكية ، كان لها نشاط جيد في نشر الثقافة الاسلامية ، وتولى بعض سلاطينها نشر بعض الكتب في الفقه والتفسير والحديث والتاريخ . وكان لاهل زنجبار ايداد طويلة في نشر الاسلام في شرق ووسط وجنوب افريقية بسبب العلاقات الاقتصادية الطيبة التى كانت تربطهم بتلك الجهات ، وكانت سلطنة زنجبار تكون مع دولة عمان قوة رادعة لحماية الثغور الواقعة على ساحل المحيط الهندي .

وعندما قامت الثورة الشيوعية في تانجانيقا استطاعت ان تطيح بدولة زنجبار وان تضمها الى تانجانيقا تحت اسم تانزانيا . وشرد

(١) تم طبع العديد من هذه الكتب في السنوات الاخيرة وتقوم وزارة التراث القومى والثقافة مشكوره بجهود طيبة بطبع ونشر هذه الموسوعات والكتب .

المسلمون والعرب واتلفت مصادر الثقافة الاسلامية فاحرقت الكتب وقضي على العلماء .

٣ - ليبيا : كان اغلب سكان ليبيا من المذهب الاباضي ثم انحسر فلم يبق الا في جبل نفوسة وزواره . قامت للاباضية في الجناح الغربي من ليبيا دول في فترات قصيرة متقطعة ما بين سنتي (١٣٥ - ١٥٥ هـ) تولاهما ثلاثة ائمة نقلت عنهم اخبار جيدة في الاستقامة والنزاهة والعدل ، وان كان قصر مدة كل واحد منهم في الحكم تحول دون التقويم الصحيح لما كان يمكن ان يقوم به لو طال به امد الحكم .

كان لاباضية ليبيا نشاط علمي واضح ، لاسيما في الفترة الواقعة ما بين القرنين الثالث والعاشر . وقد اشتهر لهم عدد كبير من العلماء والائمة تركوا عددا من المؤلفات القيّمة ، كما اشتهرت لهم مدارس عامرة بانظمة تربوية رائعة ، زودت باقسام داخلية لاقامة الطلبة الغرباء تحت اشراف مربين ممتازين ، وقد اهتموا ايضا بتعليم المرأة ، وخصصوا لها مدارس ووفروا لها اقامة داخلية للغربيات منهن تحت اشراف مربيات قديرات . فنبغ منهن عالمات جليلات سجلت هن آراء واقوال في مسائل الشريعة . وكان بعضهن يشتركن في مناظرات مع كبار العلماء ويسجلن على بعضهم فوزا واضحا . وكان لبعضهن مواقف حازمة في قضايا خطيرة من شئون السياسة والمجتمع .

وكان لهم نشاط اقتصادى ملحوظ وتجارة متبادلة مع بعض البلدان الافريقية مثل تشاد والسودان وغيرها مما كان سببا في ادخال الاسلام الى بعض تلك البلدان او توسيع نشره فيها ، وتثبيت معتنقيه عليه .

٤ - تونس : كان اغلب سكان الجنوب التونسي على المذهب الاباضى ثم انحسر فلم يبق الا في جزيرة جربة .

كان للاباضية في تلك المنطقة نشاط علمي مزدهر ، وفيه تكونت جمعيات علمية للتأليف وكانت اول جمعية تتكون من سبعة علماء تأسست في اوائل القرن الخامس اشتركت في تأليف موسوعة فقهية في خمسة وعشرين جزءا اطلق عليها اسم ديوان الاشياخ ، ويعتبر هذا الديوان من اهم المراجع في الفقه الاباضى ، وهو لا يزال محفوظا في المكتبات الخاصة وربما وجدت منه اجزاء في دار الكتب المصرية . وبعده تم تأليف ديوان «العزابة» اشترك في تأليفه عشرة من العلماء . اما مؤلفات الافراد فكثيرة وكان اهتمام اصحاب هذه المنطقة بتاريخ الاباضية اكثر من اهتمام غيرهم . وكان لهم ايضا نشاط تجارى يمتد الى جميع الاتجاهات ولاسيما الى «مالي» مما ساعد على نشر الاسلام وتعريف اهالى تلك المناطق به .

وفي العصر الاخير ولاسيما في عهد الاستعمار الفرنسى سيطر اهل جربة على التجارة في تونس وكانوا سدا منيعا دون التغلغل اليهودى في الاقتصاد التونسى مما احنق عليهم اليهود وانصارهم من المستعمرين .

ولكن ذلك لم يكن مبعث فشل لهم بل مبعث صمود وتحد . ولقد كان لهم في خبرتهم وابتكارهم لاساليب جديدة وصبرهم وتضحيتهم ما كفل لهم النجاح ، وابقى الاقتصاد التونسي بايدي التونسيين حتى انزاح كابوس الاستعمار وانقشعت سحب الصهيونية ولم يبق الا ابناء تونس الاحرار الكرام .

٥ - الجزائر : كان اغلب سكان الجزائر على المذهب الاباضى . وقامت لهم هناك دولة فيما بين (١٦٠ - ٢٩٦) للهجرة ، تعاقب عليها ستة ائمة متتابعين ، واشتهرت باسم «الدولة الرستمية» . وقد شمل نفوذها بالاضافة الى اغلب الجزائر الجنوب التونسي والجناح الغربي من ليبيا .

ولعل اخصر عبارة تصور بها تلك الدولة هي ما قاله الاستاذ «يحيى بو عزيز» في كتابه «الموجز في تاريخ الجزائر» ص ٩٢ قال : (ولقد كان نظام الحكم في هذه الامارة شوريا يطبق ائمتها احكام القرآن والسنة ، وسعوا جهدهم لاصلاح الاوضاع ، فانتشرت الثقافة العربية بشكل ملحوظ ، كما راجت الاعمال التجارية والفلاحية والعمرانية وغدت مدينة «تبهرت» التي جددوا بناءها ووسعوا عمرانها ، ملتقى القوافل التجارية ، ووفود طلاب العلم) . انتهى ..

لقد حققت الدولة الرستمية في الفترة التي حكمت فيها كثيرا من الازدهار ، فنشرت العدل وامنت السبل وكفلت الحريات وعممت

التعليم وعمرت المساجد ودور العلم ، واتسعت الاسواق وازدهرت التجارة ازدهارا كبيرا وعقدت اتفاقات اقتصادية وسياسية مع دول الجنوب . فانتشر الرخاء بين الناس ، واصبحت حياة النعيم ملحوظة على الجميع ، ولكنها وقفت بحزم لمحاربة الرذيلة وما تجره حياة الرفاهية من مساوئ في الاخلاق وانحلال في السلوك .

اما ائمتها فقد كانوا يتمتعون بقسط وافر من العلم مع ورع وتقوى ، واشتغل اكثرهم بالتدريس واشتغل بعضهم بالتأليف . وبعد سقوط الدولة الرستمية التجأ الاباضية الى الواحات ، وكان لهم في بعضها حضارة مزدهرة ، ثم تعاونت عليهم ظروف قاسية مؤلمة بعضها من البشر ، وبعضها من الطبيعة ، فانحسروا الى وارجلان ووادي ميزاب حيث حافظوا على نمط حضارى قل ان تجد له شبيها في مثلها من الواحات . كما حافظوا على وضع شبه مستقل باستمرار . فقد اتفقوا مع ولاة العهد العثماني ان لا يدخلوا الى بلادهم على ان يدفعوا لهم ضريبة محددة يحملونها هم انفسهم الى الدولة ، ولا يدخل جباة الدولة إليهم . فلما جاءت فرنسا وتغلبت على المغرب الاسلامي استطاعوا ان يصلوا معها الى نفس الوضع فاتفقوا معها على عقد حماية لا احتلال . واتفقوا معها على ان يدفعوا اليها نفس الضريبة التي كانوا يدفعونها الى الاتراك ويحملونها هم انفسهم الى اقرب مركز لحكم فرنسا ، على ان لا تدخل الى بلادهم وان لا تتدخل في شئ من شئونهم . وقد بقيت اتفاقية الحماية بينهم قائمة الى قيام الثورة الجزائرية

العامة رغم خرق فرنسا لبعض بنودها . فلما قامت الثورة توحدت الجزائر كلها تحت راية الجهاد ، وهبت جميعا لمطاردة الاستعمار بكل اشكاله ، وقد كلل جهادها بالنجاح وانتظمت جميع اطراف البلاد ، تحت نظام حكم واحد . هو النظام الذي اختاره الشعب الجزائري بجميع فئاته ليبنى به مستقبله المشرق على اسس متينة من ماضيه المجيد .

وقد كانت المناطق التي يسكنها الاباضية في الجزائر تعج بحركة علمية دائبة ، وفي بعض واحاتها تم تنسيق النظام التربوي الدراسي ، الذي عرف بنظام «العزابة» والذي تطور فيما بعد حتى اصبح نظاما تربويا اداريا اجتماعيا شاملا . ولا يزال معمولا ببعض بنوده . اما ما يتعلق بالجوانب السياسية والقضائية فقد تولته الدولة بعد الاستقلال . ونظام «العزابة» عند نشأته في القرن الخامس يعتبر وثيقة تربوية لزمانها ، ويكفي انه اهتم بتوحيد الزى وملاحظة الفروق الفردية بين الطلاب . والعناية بالمعوقين واعداد الاقسام الداخلية للطلبة المغتربين تحت اشراف تربوى دقيق والقيام برحلات طلابية للتدريب العملى والتوجيه والتقويم ، وارجوا ان لا يفهم القارىء ان هذا النظام بلغ من الكمال ما بلغته انظمة اليوم ، ولكنه يكفى انه تنبه لكثير من شئون التربية ومشاكلها في ذلك العصر المتقدم ووضع لها حلولا لا تختلف كثيرا عن الحلول التي يضعها اليوم علماء النفس والتربية .

٦ - يشاع عن وجود اتباع للمذهب الاباضى في بعض البلاد الافريقية

وكذلك في بعض البلاد الاوربية الشرقية ، ولكن شيئا من ذلك لم يتأكد بصفة قطعية (١) .

● الاباضية ليسوا خوارج

لقد ظلمهم كتاب المقالات في العقائد ، فاعتبروهم من الخوارج - وهم ابعد الناس عن الخوارج - فالصقوا بهم عددا من الشنائع والمنكرات لا علاقة لهم بها ، وقسموهم الى عدد من الفرق ثم جعلوا لكل فرقة منها اماما ، ثم نسبوا الى كل امام منهم جملة من الاقوال كافية لاخرجه من الاسلام . ولا اصل لتلك الفرق ولا لاولئك الائمة ، ولا لمقالاتهم عند الاباضية ، بل يراون ممن يقول بذلك (٢) .

ومن تلك الفرق فرقة «الحفصية» وفرقة «الحارثية» وفرقة «اليزيدية» ثم فروعها . ومن الائمة الذين ينسبونهم الى الاباضية ائمة هذه الفرق وفروعها . وكل ذلك لا صحة له .

(١) يوجد ايضا الاباضية في جمهورية غانا بغرب افريقيا

(٢) لاحظ كثير من الكتاب المحدثين الذين عتوا بدراسة المذهب الاباضى ان ما كتبه كتاب المقالات عن الاباضية هو كذب وافراء لا يمت الى الحقيقة بصلة .

واقول ان كتاب المقالات كالاشرى والشهرستاني وابن حزم والبغدادي وغيرهم عندما لم يجدوا شيئا من مبادئ الاباضية يتوجه اليه النقد والظعن اخطقوا لهم أشياء والصقوها بهم زورا وبهتانا .

ومن الامثلة على المقالات المنكرة التي ينسبونها الى الاباضية بقصد التشنيع ما يلي :

١ - ليس بين الشرك والايمان الا معرفة الله وحده ، فمن عرف الله وحده ثم كفر بما سواه من رسول او جنة او نار فهو كافر برىء من الشرك .

٢ - ان الله سيبعث رسولا من العجم ، وينزل عليه كتابا من السماء جملة واحدة .

٣ - من شهد لمحمد بالنبوة من اهل الكتاب وان لم يدخلوا في دينه ولم يعملوا بشريعته فهم بذلك مؤمنون .

والمطلع على كتب المقالات في العقائد يجد كثيرا من هذه الشنائع . والاباضية يحكمون على من يقول بهذا وامثاله بالشرك لانه رد على الله وتكذيب لما علم من الدين بالضرورة .

ويبدو ان كتاب المقالات نظروا الى جميع ما ينسب الى الخوارج - بحق او بباطل - فنسبوه الى الاباضية - باعتبارهم في زعمهم انهم منهم - دون ترو او تمحيص . ومن الامثلة على ذلك ما يلي :

١ - ينكرون الاجماع .

٢ - ينكرون الرجم .

٣ - ينكرون عذاب القبر .

في العلانية لان جميع المسلمين قد حقنوا دماءهم وحفظوا اموالهم
وصانوا نساءهم واطفالهم بكلمة التوحيد ولا يحل شيء منها الا
بالخروج من التوحيد .

والاباضية يقولون ان من سرق اقيم عليه حد السرقة ، وهو القطع
ثم ان سبيله فليس لهم عليه شيء بعد ذلك . ومن زنى فان كان محصنا
رجم وان كان غير محصن جلد ثم ترك سبيله وليس لهم عليه غير ذلك ،
اللهم الا مسألة قبول الشهادة . والقتل جعله الله حدا لجرائم معينة
بينها الشارع الحكيم ولا تنقل الى غيرها .

وكتاب المقالات فيما نسبوه الى الاباضية من جميع ما ذكرناه
مخطئون ولهم من اشباهها كثير .

وكما ظلم الاباضية عند كتاب العقائد ، ظلمهم المؤرخون ايضا
فاعتبروهم كذلك فرقة من الخوارج ثم الصقوا بهم كل ما الصقه
الاعلام الاموى والاعلام الشيعي - بحق وبياطل - وبصدق وبكذب
- بالخوارج ، ونسبوا اليهم هكذا على التعميم كل ما ينسبونه الى
اولئك من اعمال العنف ، وغلاظة الطبع ، وجفاء البداوة ، وشذوذ
المعاملة ، وجمود الفهم ، رغم ان الاباضية لم يقوموا باى عمل من
اعمال العنف طوال تاريخهم في غير حالات الدفاع . وحتى عندما
استطاعوا ان يغيروا بعض انظمة الحكم فانما قام عملهم على الدعوة
والاقناع ، وتم لهم ما ارادوه دون ان يجردوا سيفا او يزهقوا روحا ،

فقد غير نظام الحكم في ليبيا ثلاث مرات دون عنف ، بل كان الامام ينصبونه يدعوا اليه الحاكم السابق ويخيره بين البقاء بحقوقه وواجباته كأبي مسلم او الخروج الى مكان يريدہ سليمان بماله ومن يشاء من اهله . وبنفس الطريقة تم تكوينهم للدولة الرستمية . ومنذ تم القضاء على آخر ائمتهم من الدول القائمة في ليبيا سنة ١٥٤ هـ لم يحاولوا الخروج على الدول التي قامت فيها وتبادلت عليها الحكم من بعد .

ومنذ سقوط الدولة الرستمية في الجزائر سنة ٢٩٦ هـ لم يحاولوا الخروج على الدول التي انتصبت هناك ، ولم يقوموا ضدها باى شىء من العنف . ومع ذلك فان المؤرخين لا يرحمونهم وينسبون اليهم استعمال العنف والشغب ومحبة القتال ، ويرددون مع كتاب المقالات عباراتهم المألوفة ، التي لا يكاد يخلو منها كتاب (والاباضية يرون ازالة ائمة الجور بأى شىء قدروا عليه بالسيف او بغيره) . ويضيف اليها احد المؤرخين المعاصرين قوله : (ولن تغمد السيوف ويتوقف القتال في الامة الاسلامية مادام لهم وجود ولهم انصار) .

ولعل كراهة الاباضية لاراقة الدماء وهروبهم من الفتن ، جراً عليهم مخالفهم فشددوا عليهم الهجوم ، ولاحقوهم باستمرار ، واستحلوا منهم ما لم يستحلوا هم من غيرهم فكان ذلك سببا في تناقص عددهم وانحصارهم في اماكن محدودة ضيقة .

● من اصولهم في السياسة

الاباضية يعتمدون على الدعوة والاقناع ، ولا يلجأون الى استعمال العنف الا في حالات الدفاع . ولذلك لم يشتركوا في اى عمل من اعمال العنف التى قام بها الخوارج والشيعه والتوابون وابن الزبير وابن الاشعث وغيرهم ضد الدولة الاموية ، رغم انكارهم الشديد على حكام الدولة الاموية ونقدتهم العنيف لسلوكهم المنحرف عن الكتاب والسنة .

وقد حاول زعماء الخوارج استدراج «عبد الله بن اباض» للخروج معهم فامتنع واخبرهم انه لا يخرج على قوم يرتفع الآذان من صوامعهم ، والقرآن من مساجدهم .

واول حركة عنف قام بها الاباضية - واسبابها دفاعية - هي تلك التى قام بها في اليمن طالب الحق . «عبد الله بن يحيى الكندي» قال ابن ابى الحديد في شرح نهج البلاغة جزء ٥ ص ١٠٦ ما يلي :

(فرأى باليمن جورا ظاهرا وعسفا شديدا وسيرة في الناس قبيحة ، فقال لاصحابه : انه لا يحل لنا المقام على ما نرى ، ولا الصبر عليه ، وكتب الى جماعة من الاباضية بالبصرة وغيرها يشاورهم في الخروج ، فكتبوا اليه ان استطعت الا تقيم يوما واحدا فافعل) انتهى .. واسباب تلك الحركة ونتائجها معروفة مفصلة في كتب التاريخ والأدب ولعلها

أول حركة عنف وآخرها قام بها الاباضية ضد مخالفهم فتجاوزا منطقة الدفاع عن النفس (١).

ولعل في امكاننا ان نلخص اهم اصولهم في السياسة في النقاط التالية :

- ١ - عقد الامامة فريضة بفرض الله الامر والنهي - والقيام بالعدل واخذ الحقوق من مواضعها ، ووضعها في مواضعها ، ومجاهدة العدو . والدليل عليها من الكتاب والسنة والاجماع .
- ٢ - رئاسة الدولة الاسلامية (الخلافة) ليست مقصورة على قريش او العرب وانما يراعى فيها الكفاءة المطلقة فان تساوت الكفاءات كانت القرشية او العروبة مرجحا .
- ٣ - لا يحل الخروج على الامام العادل .
- ٤ - الخروج على الامام الجائر ليس واجبا كما تقول الخوارج ، وليس ممنوعا كما تقول الاشاعرة (٢) ، ومن معها ، وانما هو جائر يترجح استحسان الخروج اذا غلب على الظن نجاحه ، ويستحسن البقاء تحت الحكم الظالم اذا غلب على الظن عدم نجاح الخروج او خيف ان يؤدي

(١) لا يعتبر هذا المفهوم مبدأ من مبادئ الاباضية . فالاباضية عندما يهوسون بايجاد حكم اسلامي عادل لا يقتصرون ذلك في اقليم معين أو على طائفة معينة ، لأن العدل والحق ليس لهما موطن معين أو مذهب معين بل هما حق للجميع وعلى الجميع ، ولكن الاباضية يتحرون القدره ويتوخون النجاح في توسيع مظلة الحكم العادل .

(٢) وهو قول السلفية أيضاً .

الى مضره تلحق المسلمين او تضعف قوتهم على الاعداء في اى مكان من بلاد الاسلام .

والاباضية عندما يتكلمون على الائمة الجورة لا يقصدون مخالفيهم فقط ، كما توحى به عبارات المؤرخين وكتاب المقالات . وانما يقصدون ائمة الجور الذين انحرفوا عن حكم الله سواء كانوا من اتباع المذهب الاباضى او من اتباع غيره . فالجور ليس له مذهب .

٥ - الامام يختار عن طريق الشورى وباتفاق اغلبية اهل الحل والعقد .

٦ - الامام هو المسئول عن تصرفات ولاته ، ويستحسن له ان

يستشير اهل الحل والعقد من اهل كل منطقة في تولية العمال عليهم

وعزلهم عنهم .

٧ - لا يجوز ان تبقى الامة الاسلامية دون امام او سلطان .

٨ - الحاكم الجائر يطالب اولا بالعدل فان لم يستجب طوبى باعتزال

امور المسلمين فان لم يستجب جاز القيام عليه وعزله بالقوة ولو ادى

ذلك الى قتله اذا كان ذلك لا يؤدى الى فتنة اكبر .

٩ - السلطان الجائر سواء كان من الاباضية او من غيرهم هو واعوانه

في براءة من المسلمين ومعسكره معسكر بغى .

١٠ - بلد المخالفين لهم في المذهب بلد اسلام ولو كان سلطانهم

جائرا .

١١ - لا يجوز الاعتداء على دولة مسلمة قائمة داخل حدودها الا ردا

لعدوان .

١٢ - يجوز ان تتعدد الامامات في الامة المسلمة اذا اتسعت رقعتها وبعدت اطراف البلاد منها او قطع بين اجزاءها عدو بحيث يعسر حكمها بنظام واحد او يكون ذلك سببا لانهارها وتشتت قواها وتعطل مصالح الناس فيها .

١٣ - لحكم الدار في نظر الاباضية اربع صور هي كما يلي :

أ - الدار دار اسلام ، ومعسكر السلطان معسكر اسلام وذلك عندما يكون الوطن مسلما والامة مسلمة والدولة مسلمة تعمل بكتاب الله .
ب - الدار دار اسلام ، ومعسكر السلطان معسكر اسلام الا انه معسكر بغي وظلم وذلك عندما يكون الوطن مسلما والامة مسلمة والدولة مسلمة لكنها لا تنتهج المنهج الاسلامي في الحكم سواء كانت من الاباضية او من مخالفهم .

ج - الدار دار اسلام ومعسكر السلطان معسكر كفر وشرك وذلك عندما يكون الوطن مسلما والامة مسلمة والحاكم دولة مستعمرة مشرقة كتابية او غير كتابية .

د - الدار دار كفر ومعسكر السلطان معسكر كفر وذلك عندما يكون الوطن للمشركين تسكنه امة مشرقة وتتولى الحكم فيه دولة مشرقة .

● من اصولهم في العقيدة

الاصل العام في عقيدة الاباضية هو التنزيه المطلق للبارىء جل

وعلا ، وكل ما اوهم التشبيه من الآيات القرآنية الكريمة او الاحاديث
العبوية الثابتة يجب تأويله بما يناسب المقام ولا يؤدي الى التشبيه .

١ - الايمان يتكون من ثلاثة اركان لا بد منها وهي الاعتقاد والاقرار
والعمل .

٢ - صفات البارئ جلا وعلا ذاتية ليست زائدة على الذات ولا
قائمة بها ولا حالة فيها .

٣ - الله تبارك وتعالى صادق في وعده ووعيده .

٤ - الخلود في الجنة او النار ابدى .

٥ - كلمة التوحيد هي ان تشهد ان لا اله الا الله ، وحده لا شريك
له وان محمدا عبد ورسوله ، وان ما جاء به حق . وانكار اى قسم
من اقسامها الثلاثة شرك .

٦ - انكار معلوم من الدين بالضرورة شرك .

٧ - القرآن كلام الله تعالى نقل بالتواتر وانكار شئ منه شرك .

٨ - الصراط المستقيم ليس طريقا حسيا فوق جهنم وانما هو طريق
الاسلام ودين الله الذي ارتضاه لعباده . ووصفه بانه احد من السيف
وادق من الشعرة - ان صح - يقصد به صعوبة الاستمسك بالاسلام
والسير في نهجه القويم وسط امواج الرغبات الجامحة والشهوات الطامحة
والفتن المتلاطمة في خضم الحياة .

١٠ - الانسان حر في اختياره مكتسب لعمله ليس مجبرا عليه ولا
خالقا لفعله .

- ١١ - الاستطاعة مع الفعل ليست قبله ولا بعده .
- ١٢ - ولاية المطيع والبراءة من المعاصي واجبتان (من رأينا منه خيرا وسمعنا عنه خيرا ، قلنا فيه خيرا وتوليناه ، ومن رأينا منه شرا ، وسمعنا عنه شرا ، قلنا فيه شرا ، وتبرأنا منه) .
- ١٣ - التوبة اساس المغفرة فلا تغفر كبيرة بدون توبة ، اما الصغائر فانها تغفر باجتنا ب الكبائر ، وبفعل الحسنات (اتبع السيئة الحسنة تمحها) .
- ١٤ - الناس قسمان مؤمن وكافر او سعيد وشقي وليس هناك قسم ثالث (لا منزلة بين المنزلتين) .
- ١٥ - من سعد في الآخرة لا يشقى ابدا ، ومن شقى لا يسعد ابدا ، ولن تجتمع السعادة والشقاوة لشخص واحد ابدا .
- ١٦ - النفاق منزلة بين الشرك والايمان ، والمنافقون مع المسلمين في احكام الدنيا ، ومع المشركين في الآخرة ﴿ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ، ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحیما﴾ وهي المنزلة بين المنزلتين .
- ١٧ - اذا اطلقت كلمة الكفر على الموحد فالمقصود بها كفر النعمة لا كفر الشرك من باب (فسباب المسلم فسوق وقتاله كفر) و (لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) و (الرشوة في الحكم كفر) .
- ١٨ - الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان .

١٩ - شفاعة الرسول ﷺ ثابتة ، وهي قسمان ، الشفاعة الكبرى يوم القيامة لبدء الحساب ولدخول المؤمنين الجنة ، وهي المقام المحمود الذي يختص به نبينا محمد ﷺ والشفاعة الصغرى ولا تكون إلا للمؤمنين الموفين بزيادة الدرجات .

٢٠ - حجة الله تقوم على الخلق بالرسول والكتب .

٢١ - الحسن ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع .

● من اصولهم في التشريع

مصادر التشريع عند الاباضية هي : القرآن والسنة والاجماع والقياس والاستدلال . ويدخل تحت الاستدلال الاستصحاب والاستحسان والمصالح المرسله ، وقد يطلقون على الاجماع والقياس والاستدلال كلمة (الرأى) فيقولون عندما يتحدثون عن مصادر التشريع هي الكتاب ، والسنة والرأى . لذلك اخطأ بعض من كتب عنهم فظن انهم ينكرون الاجماع . واليك رأى الاباضية في بعض مسائل الاصول :

١ - شرع من كان قبلنا شرع لنا اذا لم ينسخ ونصه الله تبارك وتعالى او رسوله عليه الصلاة والسلام علينا على جهة التشريع .

٢ - الاجماع القولى حجة قطعية والاجماع السكوتى حجة ظنية .

٣ - الحديث الاحادى يفيد العمل ولا يفيد العلم فلا يحتج به في العقائد .

- ٤ - عمل اهل المدينة او اجماعهم ليس حجة على غيرهم .
٥ - مذهب الصحابي ليس حجة على غيره .
٦ - اذا تعارض قول الرسول ﷺ وعمله ولم يمكن الجمع بينهما فالقول اقوى لانه اساسا موجه الينا ، والعمل يحتمل الخصوصية .
٧ - ما لا يتم الواجب به فهو واجب .
٨ - لا خيار للناس في حكم ثبت بنص القرآن ويدخل في هذا قضية التحكيم .

٩ - لهم في عدالة الصحابة ثلاثة اقوال :

القول الاول : الصحابة كلهم عدول الا من فسقه القرآن كالوليد بن عقبة وثعلبة بن حاطب .

القول الثاني : الصحابة كلهم عدول وروايتهم كلهم مقبولة الا في الاحاديث المتعلقة بالفتن ممن خاض في الفتن .

القول الثالث : الصحابة كغيرهم من الناس من اشتهر بالعدالة فكذلك ، ومن لم يعرف حاله بحث عنه . قال السالمي في «طلعة الشمس» :

اما الصحابي فقليل عدل
وقيل مثل غيره والفصل
بأنه عدل الى حين الفتن
وبعدها كغيره فليمتحن

١٠ - الأعمال التي صدرت عن رسول الله ﷺ في بعض العبادات لسبب عارض ، او فعلها ولم يعد اليها ، او لم يثبت انه داوم عليها . لا يعتبرونها سنة ، وانما يرونها واقعة حال يمكن الاتيان بها في ظروف مشابهة فقط ، اقتداء بالرسول ﷺ ولذلك فهم لا يقولون بسنية المسائل الآتية : «القنوت في الصلاة ، رفع الايدي عند التكبير ، تحريك السبابة عند التشهد ، الجهر بكلمة آمين بعد قراءة الفاتحة في الصلاة ، زيادة "الصلاة خير من النوم" في آذان الفجر»

١١ - اذا اختلف المجتهدان في القطعيات فاحدهما مصيب ، والآخر مخطيء آثم . واذا اختلفا في الظنيات اى في الفروع ، فاباضية المغرب و «ابن بركة» من ائمة المشرق يرون ان احدهما مصيب له اجران ، وان الآخر مخطيء وله اجر واحد جزاء اجتهاده . اما اباضية المشرق و «ابو يعقوب الوارجلاني» من ائمة المغرب فيرون ان كلا المجتهدين مصيب . وفي التفريعات الفقهية تراعى القواعد العامة ، امثال :

- كل مكان دخل اليه باذن تجوز فيه الصلاة ولو بلا اذن .
- لا يصح لغاصب ان يوطن بيتا غصبه .
- المسافر يقصر مادام على نية السفر .
- كل عمل لا ينقض الصلاة سهوا يفسدها عمدا ان لم يكن لاصلاحها .
- الاصل في المقبرة ان تكون للجميع ان لم تعرف لخاصته .

- كل ما لا يصلى به لا يصلى عليه .
- شهادة العدلين توجب عملا لا علما .
- الاستثناء في اليمين ينفع في المستقبل لا في الماضي .
- الخلوة توجب العدة والصداق الكامل .
- الولد تابع لمن اسلم من ابويه .
- كل مجمع على تحريمه حرام بيعه واكل ثمنه .
- الامور بمقاصدها .
- اليقين لا يزول بالشك .
- الاصل براءة الذمة .
- البينة على من ادعى واليمين على من انكر .
- البينة حجة متعدية والاقرار حجة قاصرة .
- الخراج بالضمان ، والخراج والضمان لا يجتمعان .
- لا ضرر ولا ضرار والضرر يزال .
- الضرورات تبيح المحظورات ، والحاجة تنزل منزلة الضرورة .
- درء المفسد مقدم على جلب المصالح .
- المشقة تجلب التيسير .
- الثابت بالبرهان كالثابت بالعيان .
- الجواز الشرعي ينافي الضمان . وكل وصية لم تتبين رجعت للأقرب .
- كل مال يورث فحرام غنيمته ، وكل مال يغنم فحرام ميراثه .

وامثالها كثيرة مذكورة في كتب الاصول وكتب الفقه ..

● من اصولهم في العلاقات الاجتماعية

العلاقات الاجتماعية بين الاباضية انفسهم وبينهم وبين غيرهم تجمعها كلمة رائعة جاءت في خطبة «أبي حمزة المختار بن عوف» وهي قوله : (الناس منا ونحن منهم ، الا مشركا عابد وثن ، او كافرا من اهل الكتاب ، او ملكا جبارا مقيما على جوره) ويمكن تفصيل ذلك باختصار في فقرتين :

الفقرة الاولى : العلاقة بين الافراد والدولة

- أ - اذا كانت الدولة ملتزمة بالمذهب الاباضى فان معاملتها لمن يكون تحت سلطانها من مخالفيها تجرى على النحو التالى :
- ١ - تدعوهم بالحسنى الى ترك ما خالفوا فيه (ما به ضلوا) فان استجابوا صاروا منها وصارت منهم (١) ، وان امتنعوا دعوتهم الى ان تجرى عليهم حكم الله تعالى من دفع الحقوق ، والخضوع لواجب الاحكام ، فان استجابوا تركوا على ما هم عليه ، ووجب لهم من الحقوق والاحكام ما يجب لبقية المواطنين من اهل مذهبها .
 - ٢ - يسعهم جميعا العدل كما يسع غيرهم .

(١) نقل المؤلف هذا القول عن الامام ابي يعقوب الوارجلاني من علماء القرن السادس الهجري وقد جرى العمل بخلافه .

- ٣ - لهم حقوقهم من الفىء والغنائم والصدقات على وجوهها .
- ٤ - لهم على الدولة دفع الظلم عنهم كما يجب لسائر المسلمين .
- ٥ - لهم عليها حق الحماية في النفس والمال والاهل .
- ٦ - اذا اشتركوا معها في الغزو فلهم سهامهم كما لغيرهم .
- ٧ - لهم ان يتولوا جميع المناصب والاعمال في الدولة حسب كفاءاتهم ومؤهلاتهم مثل غيرهم .
- ٨ - من امتنع منهم مما وجب عليه من الحقوق ادب بما يردعه ويرده الى سواء السبيل .
- ٩ - من اظهر الفتنه ودعا اليها وتجاوز ذلك الى العمل جاز قتاله وحل سفك دمه .
- ١٠ - اذا اعترفوا بسلطان الدولة ثم انفردوا ببلادهم واجروا فيها احكامها ، تركوا على ذلك (مادام يجري على اسلوب القضاة كلهم) مالم يكن رد لآية محكمة او سنة قائمة .
- ١١ - يختار منهم من يقضى بينهم ، ويقوم بواجب الحقوق عليهم ولهم ويسمع قوله في ذلك مادام يجرى على اسلوب القضاة كلهم .
- ١٢ - يؤخذ منهم كل ما يجب من الحقوق ويرد في فقرائهم وذوى الحاجة منهم .
- ١٣ - ان اتهمتهم الدولة بحركة عصيان اعذرت اليهم .
- ١٤ - لا تتركهم يظهرون منكرا بين الناس اذا كان ذلك منكرا عندهم ايضا .

ب - اذا كانت الدولة ملتزمة بغير المذهب الاباضى فان الاباضية الذين يكونون تحت سلطانها يجرى تعاملهم معها على النحو التالى :

١ - يشتركون معها في الغزو والجهاد والقتال لجميع المشركين هجوما ودفاعا .

٢ - يقومون معها بالدفاع عن الوطن ولو كان المهاجمون دولا اسلامية ، مالم تكن الامامة الشرعية العادلة .

٣ - لهم ان يتولوا جميع الاعمال مالم تكن فيها مساعدة على ابطال حق او اظهار معصية .

٤ - يجوز لمن يأنس منهم في نفسه قوة ، ولا يخشى ان يستغل ان يتولى اعمال القضاء والادارة او اى عمل آخر بشرط ان لا ينجر الى ارتكاب محظور .

٥ - لهم ان يتولوا جميع الاعمال التى لا تتعلق بها حقوق كأمور المساجد والمدارس والصحة وما شابهها .

٦ - اذا كلف احدهم بأى عمل فيه اقامة حد من حدود الله ، فعليه ان يقوم به اذا تأكد ان ذلك حق .

٧ - لا تجوز طاعة الحاكم في معصية ، فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

٨ - تسرى عليهم جميع الاحكام ، وتترتب لهم وعليهم جميع الحقوق الصادرة بمقتضى اقوال فقهاء معمول بها في مذهب الدولة ولو كانت مخالفة لمذهبهم .

٩ - ما ترتب من حقوق على احكام صدرت وفق مذهب الدولة لا يسقط ولو تغيرت الدولة .

١٠ - النظر - في التعاون مع الدولة - الى العدالة والتزام احكام الاسلام لا الى المذهب .

اكثر الشروط والاحترازاات السابقة واردة عندما تكون الدولة جائزة ، اما اذا كانت عادلة متمسكة باى مذهب فعلى المواطنين - وان اختلفوا معها في المذهب - ان يتعاملوا معها في جميع المرافق دون تحرز .

الفقرة الثانية : العلاقة بين الافراد

نستطيع ان نلخص العلاقات بين الافراد فيما يلي :

١ - حقوق الوالدين ، وذوى القربى ، واليتامى ، والمساكين ، وابناء السبيل ، والصاحب ، والجار - واجبة - ابرار كانوا ام فجارا ، موافقين كانوا او مخالفين .

٢ - الامانة يجب اداؤها الى اصحابها موافقين كانوا او مخالفين .

٣ - الوفاء بالعهد واجب للجميع .

٤ - من استجار بهم وجبت اجارته موافقا او مخالفا .

٥ - الكاف عن القتال المعتزل بسيفه له عليهم حق الامن وتوفير

الحماية .

- ٦ - النكاح والميراث ، والمساجد ، والامامة في الصلاة ، والصلاة على موتى المسلمين ، وغسلهم وتكفينهم ، ودفنهم ، والذبائح ، والمقابر ، هذه كلها حقوق ومرافق يشترك فيها جميع اهل القبلة دون نظر الى مذاهبهم وان اختلفت في الفروع او في بعض الاصول .
- ٧ - من حل دمه من المسلمين - سواء كان بحد من حدود الله او ببغى على الدولة القائمة او بفتنة بين دول المسلمين - لا يحل غنيمته ماله ، ولا سبي نسائه وقتل اطفاله ولا قطع الميراث عنه .
- ٨ - لا يحل الفتك بالمخالف ولا يجوز اغتيال الخصوم .
- ٩ - لا يحل لاحد قذف احد من اهل القبلة وهو يعلم براءته .
- ١٠ - لا يحل فرج امرأة متزوجة على كتاب الله وسنة رسوله حتى يطلقها زوجها او يتوفى عنها ثم تعد عدة الطلاق او عدة الوفاة .
- ١١ - لا هجرة بعد الفتح ولا يجوز الخروج من دار المخالفين الى دار الموافقين باعتقاد الهجرة .
- ١٢ - الولاية (وهي الحب في الله) حق لكل مؤمن موف بدين الله .
- ١٣ - البراءة (وهي البغض في الله) واجب على كل مؤمن ازاء كل عدو لله من مشرك وكافر ومصر على المعصية .
- ١٤ - الولاية لاهلها من الذين سبقونا في الزمن تثبت بشهادة المسلمين العدول وكذلك البراءة .
- ١٥ - الولاية والبراءة للمنصوص عليه واجبة .
- ١٦ - مرتكب الكبيرة ليس مشركا فلا تجوز معاملته معاملة المشركين

وانما هو مسلم له كل حقوق المسلمين ما عدا الاستغفار مادام مصرا ولم يتب .

١٧ - مخالفوهم في المذهب ليسوا كفارا وانما هم مسلمون لهم من الحقوق وعليهم من الواجبات مثل ما على صاحب المذهب نفسه الا في شيء واحد وهو الاستغفار فانه لا يكون الا للموفي من اهل المذهب .

١٨ - الاحوال الشخصية من نكاح وطلاق وحضانة ونفقة تجرى بينهم وبين مخالفهم حسب الاصول الفقهية المعروفة ومقتضيات العرف فيما يرجع فيه الى العرف .

١٩ - لا يجوز الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها .

٢٠ - الزاني والزانية المحصنان حدهما الرجم وقد ثبت عليهما هذا الحكم بالسنة وليس بقرآن منسوخ .

٢١ - من زنى بامرأة حرمت عليه على التأبيد .

● فرق انشقت عن الاباضية

المذهب الاباضى ليس بدعا في المذاهب الاسلامية . فقد كان الخلاف يقع بين علمائه فيتناقشون حتى يقنع بعضهم بعضا . وقد يصر كل واحد منهم على رأيه وقد يخالف احد العلماء من سبقه ، فينتج عن ذلك تعدد الأقوال في المسألة الواحدة . ومن العسير ان يحدد الباحث الخلاف الأول في المسألة الأولى بين الاباضية ، كما يعسر ذلك في كل مذهب ، ولكنه يستطيع ان يجزم ان الخلاف داخل المذهب واقع منذ عصوره الأولى ، فقد خولف «جابر» في مسائل جرى العمل فيها بغير قوله ، كما خولف «ابو حنيفة ومالك» وغيرهم من الائمة في مسائل جرى العمل فيها بغير فتواهم .

ويستنتج من كتب الاباضية في التاريخ وكتبهم في المقالات ان اهم خلاف جدى بين الاباضية كان في عهد «ابي عبيدة» فقد قال ثلاثة من زملائه وهم : «عطية وابو حمزة وغيلان» بالقدر ولم يتمكن من اقناعهم . فابعدهم الاباضية عنهم وبرثوا منهم وانقطعت الصلة بينهم فانضموا الى فرق اخرى . وكان هذا الخلاف فرديا وهو عبارة عن اشخاص كانوا من اتباع مذهب معين ثم خطر لهم فانتقلوا بتبعيتهم الى مذهب ينسجم مع معتقداتهم .

ثم خالفه مجموعة من تلاميذه هم : «سهل بن صالح ، وابو

المعروف شعيب بن معروف ، وعبد الله بن عبد العزيز ، وابو المؤرج
عمر بن محمد السدوسي» في مسائل ، فاستطاع ان يقنعهم بالعدول
عن اقوالهم والتوبة عنها . ولكنهم بعد وفاته عادوا اليها وتمسكوا بها ،
وملخص تلك الأقوال هي :

- ١ - صلاة الجمعة وراء ائمة الجور لا تجوز .
- ٢ - اهل القبلة المتأولون بما يوهم التشبيه مشركون .
- ٣ - المرأة التي يعبث بها خارج المحلين لا تكون بذلك كافرة (اي
فاسقة) (١) .

وذلك الخلاف الذي وقع في عهد ابي عبيدة ، وكذلك هذا
الخلاف الذي وقع بعده في عهد الربيع لم ينتج عنه تكون فرقة او
فرق منشقة عن الاباضية تابعة لها في الاصول العامة فيقال فيها فرقة
من الاباضية . ولا فرقة مستقلة داخلية في عموم فرق المسلمين . وانما
كل ما في الامر ان بعض اصحاب ابي عبيدة خالفوا في اصل هام من
اصول العقيدة - وهو القدر - فانفصلوا عن الاباضية والتحقوا ببعض
الفرق التي تقول بالقدر من المعتزلة . فالحركة فردية ، وهي عبارة عن
تغيير شخص او اشخاص لمذهبهم . ثم ان عددا من تلاميذه خالفوا

(١) هذه الآراء هي التي كانت يدعو اليها هارون ابن ايمان في القرن الثالث الهجري وجرت بينه وبين العلامة
الجليل محبوب بن الرحيل مناظرات وجهها الجانبان الى الامام المهنا بن جيفر واهل عمان ، وقد صوب الامام
والمشايخ محبوب بن الرحيل رحمه الله ، واعتبروا آراءه امتدادا لفكر اهل الاستقامة .

الاباضية في مسائل فاقصاهم «الربيع بن حبيب» وهو عمدة الاباضية بعد ابي عبيدة ، عن مجالس اهل الدعوة ، وعملوا بنوع من الجفاء والقسوة ، ولكنهم لم يخرجوا عن نطاق اهل الدعوة ، ولم يتخذوا لهم التي خالفوا فيها ، وانخذ بقولهم فيما عداها كما اعتمدت رواياتهم للحديث والآثار ، فهم بهذا خالفوا خلافا فرديا في مسائل محددة ردت عليهم وبقوا من اتباع المذهب الاباضى .

والمؤرخون وكتاب المقالات من الاباضية قد تجاوزوا هؤلاء فلم يذكروهم في الفرق المنشقة لان خلافهم خلاف فردى كما اوضحت سابقا . ولكنهم مع ذلك ، يذكرون اسماء ست فرق انشقت عن الاباضية . وهذه الفرق الست هي ليست من الفرق التي ينسبها كتاب المقالات من غير الاباضية اليهم ، مما يدل على ان اولئك الكتاب لا يعرفون شيئا عن حقيقة الاباضية ولا عن فرقهم . ولعلنا نستطيع ان نعطي صورة عن هذه الفرق بايجاز فيما يلى :

١ - النكار :

منشأ هذه الفرقة سياسى محض ثم اتخذت لها بعض الاقوال في الاصول والفروع فاصبحت فرقة متميزة كغيرها من الفرق الاسلامية . ولا يربطها بالاباضية كون مؤسسها كانوا على المذهب الاباضى . زعيم هذه الفرقة رجل يقال له «ابو قدامه يزيد بن فندين» انكر امامة «عبد

الوهاب الرستمي» بعدما بايع مستندا على مبدأين هما :

١ - لا تجوز الخلافة للمفضول مع وجود الافضل ، وفي الامة من هو افضل من عبد الوهاب .

٢ - اشترط على عبد الوهاب ان يكون له مجلس شورى خاص لا يقضى في شيء من الامر دون الرجوع اليه ، ولم يتم هذا الشرط ، وبناء على هذا فامامته باطلة ، وقد انضم اليه «شعيب بن المعروف» الذي ذكرناه سابقا وتجاوز مرحلة القول الى مرحلة العنف فهجموا على العاصمة على حين غرة ، وكان الامام غائبا ، الا ان العاصمة صمدت في وجوههم وقتل «ابن فندين» نفسه ، وفر «شعيب» الى ليبيا حيث استمر في دعوته ثم أضاف الى المبدأين السابقين تلك المسائل التي خالف فيها هو واصحابه استاذهم «ابا عبيدة» ونشطت حركته حتى ورد عليهم شخصية اخرى من الشرق تحمل مجموعة من المقالات الشاذة هو «عبد الله بن يزيد الفزازي» فاضافها اليهم واصبح النكار اصحاب مبدأ يعتمد على رصيد ضخيم من المقالات لعل اخطرها ما يلي :

١ - ان ولاية الله وعداوته تتقلب حسب الاحوال .

٢ - لا تقوم الحجة فيما يسع حتى يجتمع المسلمون باسرههم .

٣ - اسماء الله مخلوقة .

وقد بلغت مبادئهم نيفا وعشرين مسألة ..

٢ - الحسينية :

زعيمها ابو زياد «احمد بن الحسين الاطرابلسي» عاش في القرن الثالث ، وتمتزج مقالاته مع مقالات فرقة اخرى تسمى «العميرية» زعيمها «عيسى بن عمير» ، يبدو ان اصلهما كان واحدا ثم افرقتا فحسبت احدهما على الاباضية ونسبت الثانية الى المعتزلة . وقد كان لهذه الفرقة نشاط امتزج بنشاط «النكار» الفكري وربما تأيد بعضها ببعض في محاربة الاباضية . وقد ذكر كتاب المقالات لهذه الفرقة بضع عشر مقالة لعل اخطرها ما يلي :

١ - لا يشرك من انكر ما سوى الله من نبي وكتاب ومعاد وجنة ونار..

٢ - المتأولون المخطئون من أفرق الأمة مشركون .

٣ - يسع جهل محمد صلى الله عليه وسلم .

٣ - السكاكية :

زعيمها «عبد الله السكاك اللواتي» كان ابوه رجلا صالحا فاسلمه مؤدب فحفظ القرآن العظيم وطلب العلم فنال منه فنونا . واحترف الصياغة فجمع مالا جما فاغراه ذلك على طلب الظهور فخالف المسلمين في مسائل قطعوا بها عذره وحكموا عليه وعلى اتباعه بالشرك . ولعل اخطر مقالاته هو ما يلي :

- ١ - انكر السنة والاجماع والقياس .
- ٢ - الآذان وصلاة الجمعة بدعة .
- ٣ - لا تجوز الصلاة الا بما عُرف تفسيره من القرآن .

٤ - النفاثية :

زعيم هذه الفرقة هو «فرج بن نصر النفاثي» كان عالما واسع الاطلاع وكان ذكيا حاد الذكاء ، درس على بعض الائمة الرستميين في «تاهرت» وكان يمني النفس بالولاية على «جبل نفوسه» ولما سنحت له الفرصة - حسب ظنه - صرفت عنه الولاية الى احد زملائه ممن هم اقل منه ذكاء وعلما وكفاءة - فيما يرى - فسخط على الامام «افلح» وجعل ينتقد سلوكه وشخصيته حتى اغضبه ، فارسل اليه يأمره بالكف عما يقول والتوبة منه والا ناله عقاب فرحل الى المشرق وتلطف حتى وصل الى بلاط الدولة العباسية ، ولم يحقق شيئا من مطامعه فعاد وكف انتقاداته لشخص الامام وسلوكه ، اما آراؤه فلعل اهمها ما يلي :

- ١ - ان ابن الاخ الشقيق احق بالميراث من الاخ للاب .
- ٢ - المضطر بالجوع لا يبيع ماله اذا باعه لاجل ذلك وعلى من شهد مضرته تنجيته .
- ٣ - انكر الخطبة في الجمعة وقال انها بدعة .

٥ - الفرثية :

زعيم هذه الفرقة هو «ابو سليمان بن يعقوب بن افلح» عالم واسع الاطلاع يحب الظهور في فترة مزدهرة بالعلماء ، افتى في عدة مسائل باقوال لم يقل بها احد من الاباضية فجفاه علماء عصره وقسا عليه والده نفسه ولعل اهم مسائله هو ما يأتي :

- ١ - نجاسة فرث الحيوان المأكول لحمه وما طبخ فيه من طعام .
- ٢ - تحريم اكل الجنين .
- ٣ - تحريم دم العروق ولو بعد غسل المذبح .
- ٤ - نجاسة عرق الجنب والحائض .

٦ - الخلفية :

زعيمها هو «خلف بن السمح ابن ابى الخطاب المعافري» (١) ، كان والده واليا لعبد الوهاب الرستمي على الجناح الغربي من ليبيا فتوفي فاسرع جماعات من الناس اليه وطلبوا منه ان يتولى مكان ابيه دون الرجوع الى مركز الدولة فقبل وبدأ يتصرف ولما بلغ الخبر الى الامام رفض هذه الولاية وامره باعتزال امر الولاية وعين واليا غيره . فغضب لذلك ولم يستجب لامر الامام واعلن استقلال ليبيا عن الجزائر وتابعه

(١) كان جده الامام ابو الخطاب عبد الاعلى بن السمح المعافري هو اول امام للاباضية في اقطار المغرب العربي ، بويح بالامامه سنة ١٤٠ هجرية .

على رأيه هذا عدد كبير من الناس واستمرت حركته فترة طويلة حتى تغلبت عليه الدولة المركزية فانهى امره - وليس لهذه الفرقة اى رأى او مبدأ ما عدا قولهم «بجواز انفصال ليبيا عن الجزائر في الحكم»

هذه كل الفرق التى انشقت عن الاباضية فيما نعلم وبالتأمل في اوضاعها المختلفة يتضح لنا ما يلى :

١ - النكار : فرقة من فرق المسلمين امامها الحقيقي «شعيب بن المعروف» فهو الذى جعلها فرقة دينية لها مبادئها وشعاراتها وهى وان انشقت عن الاباضية بالفعل في حركة سياسية محضة الا انها صارت فرقة مستقلة ينبغى ان تحسب ضمن الفرق الاسلامية العامة .

٢ - الحسينية والسكاكية : خرجتا عن الاسلام بانكارهما للسنة والاجماع او انكارهما لوجوب الايمان بالرسول والانبياء والملائكة والجنة والنار ووجوب معرفة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم . وهاتان الفرقتان وان نبت زعيماهما من اسر على المذهب الاباضى الا انهما قد خرجا عنه واشتطا في الخروج ولا نعلم لخروجهما سببا سياسيا . ولكن يلاحظ عنهما وعن النكار ايضا انهما اعتنقا بعض المقالات الشاذة التى بقيت تتأرجح بين طوائف المسلمين . والتى يقول بها او ببعضها بعض طلاب الزعامة او حب الظهور هنا او هناك ، بل ربما يذهب اليها اولئك الاشخاص الذين يرفضون البقاء في مجتمعاتهم يبحثون عن اى شىء يتخذونه وسيلة للرفض وعلى هذا الاساس التقط شعيب وابو زياد

والسكاك ما وقع لهما منهما ثم كونوا فرقتهم التي ظهرت ظهور الزواجر
ثم اختفت فلم يبق لها اى اثر غير ما دونه خصومها عنها .

٣ - النفاثيه والفرثيه : ليستا فرقتين دينيتين ولا فقتين باغيتين وانما هما
مجموعات من الناس اخذت باقوال لاحد عالين من علماء الاباضية
في مسائل في الفروع وامثالها كثير في كل مذهب على ان العمل بتلك
الاقوال قد انتهى بموت اصحابها وبقيت تلك المسائل مدونة في الكتب
فقط .

٤ - اما الخلفية : فليست فرقة دينية ، واقصى ما يقال فيها انها ففة
باغية على الامامة الرستميه يرأسها زعيم سياسي وليس اماما دينيا
وقد انتهت تلك المجموعة ايضا بانتهاء حركتها على مسرح الاحداث .
لقد انتهت كل تلك الفرق التي قيل انها إنشقت عن الاباضية ولم يبق
منها الا ما سجل في كتب غيرها وبقيت الاباضية بكتبا وعلمائها تملأ
حيزا واضحا بين المذاهب الاسلامية المعتدلة .

واحب ان يدرك القارىء الكريم انه اثناء تلخيص مقالات الاباضية
في جميع الجوانب التي عرضت لها ، قد اهملت بعض الاقوال الشاذة
الناجمة عن قصور في نظر متفقه جامد لا يرى ابعده من قدميه ، او
كلمة نابيه صدرت عن محقق اغضبه التعدى ، او دعوى عريضة
انطلقت من منفعل اثاره التحدى . فرفضت تلك الكلمات او المواقف
الشاذة من الاباضية ، وان بقيت تذكر في مواقعها من احداث التاريخ ،

او مجالات النقاش كشواهد على واقع جرت به الحياة في زمن من
الازمان ، وهي على احسن الفروض لا تزيد عن آراء فردية تمثل وجهة
نظر قائلها فقط ، وعلى اسوأ الفروض لا تزيد عن حركة انفعال او
رد فعل ذهبت مع مسيبتها ثم طواها التاريخ فيما طوى وامثالها في كل
مذهب كثير .

● مكان الاباضية بين المذاهب الاسلامية

نشأ المذهب الاباضى في فترة متقدمة بالنسبة الى غيره من المذاهب
الاسلامية . هذا من حيث التاريخ ، اما الطريقة التى نشأ بها فهى لا
تختلف عن غيرها من طرق نشأة بقية المذاهب امام من ائمة المسلمين
(وبالنسبة الى الاباضية هو احد كبار التابعين) يجتمع عليه عدد من
طلاب العلم ، يلتزمون مجلسه ويأخذون عنه ثم يتفرقون بعد التحصيل
في البلاد ، فيقف المتفوقون منهم موقف اساتذتهم ، يتخذ لنفسه اسلوبه
في السلوك والتدريس وينقل عنه طلابه روايته ورأيه ، ثم تنتقل العملية
مع الاجيال وكل جيل ينقل عن الجيل السابق ما حفظه من آثار وآراء
تكتسب مع مضى الزمن شيئا من الاحترام يبلغ درجة التقديس احيانا
وتزداد هذه الصورة وتكبر مع الايام .

هذه هى الصورة التقريبية التى نشأت عنها جميع المذاهب ، وان
اختلفت ازمنا الائمة فمنهم من كان من الرعيل الاول من التابعين ،

ومنهم من كان من تابعي التابعين ومنهم من كان في الدرجة الثالثة ومنهم من كان ابعد من ذلك بكثير «كابن تيميه وكمحمد بن عبد الوهاب» .
وبالنسبة الى الاباضية فقد كان يحضر مجلس «جابر بن زيد» عدد من الطلاب الاذكياء ، منهم من يأخذ عنه وعن غيره ، «كقتادة ، وايوب ، وابن دينار ، وحيان الاعرج ، وابي المنذر تميم بن حويص» ومنهم من يأخذ عنه اكثر مما يأخذ عن غيره او يكاد يختص بمجلسه ، «كأبي عبيدة مسلم ، وضمام ، وابي نوح الدهان ، والربيع بن حبيب ، وعبد الله بن اباض» ومن هؤلاء الطلاب من كان يشتغل اثناء التحصيل وبعد التحصيل بالشئون العامة ومنهم من اشتغل بالمسائل السياسية ومطارحاتها مع حكام الدولة الاموية في ميدان الكلمة دون استعمال السيف «كعبد الله ابن اباض» (١) ، ومنهم من جلس للتدريس واخذ مكان الامامة «كأبي عبيدة وابي نوح صالح الدهان» وقام بنفس الدور وتخصص فيه ولما كانت هذه الحركة في عنفوان بناء الدولة الاموية وكانت سيوفها مسلطة على جميع الامة والعلماء خوفا منهم ان يجهروا بالانكار عليها ، او يدعوا الناس الى الخروج عنها وكان «جابر» في مجالسه كزملائه «الحسن وسعيد» وغيرهم من كبار التابعين غير

(١) كثير من المؤرخين واصحاب المقالات يحسبون ان عبد الله خرج في ايام مروان بن محمد وانه قتل في معركة تبالة وهو خطأ تاريخي لأن عبد الله بن اباض الذي تنسب اليه الاباضية توفي في اواخر ايام عبد الملك وهو اكبر من جابر في السن وتابع له في المذهب والرأى ونسب المذهب اليه لأنه اكثر ظهورا في الميدان السياسي عند الدولة الاموية والتسمية منها - المؤلف .

راضين عن الوضع وكثيرا ما يتناولونه بالنقد . فكانت السلطات بدورها تراقبهم هم وتلاميذهم في يقظة وحذر وشدة ، وتضيق عليهم الخناق ، وتحاول بكل وسيلة ان لا تسمح لنقدهم ان يتسرب الى الناس وقد احتاطت لذلك من بداية الامر فنسبتهم الى التطرف واعتبرتهم ضمن الخوارج . وكانت تهمة الخارجية - تشبه ما يسمى اليوم بالعمالة او بالخيانة - عملية ليس لها ضوابط توجه بسهولة الى كل من يراد التخلص منه او الانتقام منه او ايقاف نشاطه وتستغل عند اللزوم .

ولذلك فلم يسلم منها الامام «جابر بن زيد» كما لم يسلم منها الامام «مالك بن انس» (١) ، وكان الغرض من اشاعة هذه التهمة هو اشعارهم

(١) جاء في الكامل لابي العباس المبرد الجزء الثاني صفحة ١٥٩ ما يلي :

«يروون ان المنذر بن الجارود كان يرى رأى الخوارج وكان يزيد بن ابي مسلم مولى الحجاج بن يوسف يراه ، وكان صالح بن عبد الرحمن صاحب ديوان العراق يراه ، وكان عدة من الفقهاء ينسبون اليه ، منهم عكرمة مولى ابن عباس : وكان يقال ذلك في مالك بن انس المديني ، كان يذكر عثمانا وعليا وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتلوا الا على الثريد الاعفر ، فاما ابو سعيد الحسن البصري فانه كان ينكر الحكومة ولا يرى رأيهم»

وجاء في شرح نهج البلاغ لابن ابي الحديد الجزء الخامس صفحة ٧٦ ما يلي :

«ومن المشهورين برأى الخوارج تم بهم صدق قول أمير المؤمنين عليه السلام : انهم نطف في اصلاب الرجال وقرارات الناس ، عكرمة مولى ابن عباس ، ومالك بن انس الاصبحي الفقيه ، يروى عنه انه كان يذكر عليا عليه السلام وثمان وطلحة والزبير فيقول والله ما اقتلوا الا على الثريد الاعفر، ويقول في نفس المصدر بعد اسطر ما يلي : «ومن ينسب الى هذا الرأي من السلف جابر بن زيد ، وعمرو بن دينار ومجاهد» . راجع ان شئت كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه وكتاب الاغانى لابي الفرج الاصفهاني وغيرهما - المؤلف .

بانهم تحت المراقبة وان تبرير اى موقف يتخذ معهم من السلطات هو موجود في اذهان الناس ولا يحتاج الا الى تأكيد عملي من اجهزة الحكم .

فاذا تركنا هذا الجانب خارجا عن البحث واتجهنا الى الجانب الفكرى والسلوكى ، فاننا سوف نجد المذهب الاباضى مذهباً اسلامياً نشأ كما نشأ غيره من المذاهب الاسلامية بائتمته وعلمائه طبقات يأخذ بعضها عن بعض الى اليوم ، وقد بدأ جهوده العملية في خدمة الثقافة بالاتجاه الذي اختاره قبل ان تبدأ اكثر المذاهب الاخرى ودونت له مؤلفات في الحديث والفقہ وقبل ان تبدأ بعض المذاهب التى وجدت لها مكاناً فسيحاً في الدراسة على المنهج الذي سارت عليه . وفي النقاط الآتية استطيع ان اضع جملة من الخطوط العريضة التى يمكن ان يحدد القارىء الكريم بعد دراستها والتحقق منها موضع الاباضية بين المذاهب الاسلامية .

١ - يرى الاباضية ان المصدر الاساسى للدين الاسلامى في عقائده وعباداته ومعاملاته واخلاقه انما هو «القرآن الكريم» وان من انكر شيئاً منه : سورة او آية او حرفاً فهو مشرك او مرتد .

٢ - ويرى ان المصدر الثانى للدين الاسلامى انما هو «السنة الصحيحة» وهى على درجات المتواتر منها قطعى الدلالة يفيد العلم ويوجب العمل ومنكره كالمنكر للقرآن والمشهور من السنة والمستفيض هو اضعف

من المتواتر واقوى من الاحادى وهو يوجب العمل واختلفوا هل حجته
قطعية ام ظنية على قولين . والاحادى من السنة ظنى الدلالة يوجب
العمل والمرسل وان كان اضعف من الاحادى الا انه يوجب العمل
اذا كان لصحابى او تابعى .

٣ - ويرون ان المصدر الثالث هو «الاجماع» اذا استوفى الشروط
المعرفة عند الاصوليين والخروج منه فسق وحجته قطعية ويرون انه
وقع اجماع بقسميه القولى والسكوتى وانه من الممكن ان يقع في كل
عصر وينقل الى الناس بالشروط المعتبرة .

٤ - ويرون ان المصدر الرابع هو «القياس» على الاسس المعروفة في
كتب الاصول .

٥ - ويرون ان المصدر الخامس هو «الاستدلال» بانواعه المختلفة
ويهتمون بالمصالح المرسله اهتماما خاصا وربما يكون الاباضية - بالنسبة
الى اعتبار المصالح المرسله - في الدرجة الثانية بعد المالكية .

العقائد :

يرى الاباضية ان الانسان لا يكون مسلما الا اذا اقر بالجمل
الثلاث فشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد عبده
ورسوله وان ما جاء به حق من عند الله وما تدل عليه هذه الجمل
الثلاث من التفصيلات .

واساس عقيدتهم في الخالق تبارك وتعالى هو التنزيه المطلق فلا يشبهه ولا يشبه شيئا من الخلق وما جاء في القرآن الكريم او في السنة النبوية المطهرة مما يوهم التشبيه فانه يؤول بما يفيد المعنى ولا يؤدي الى التشبيه ويتعدون كل البعد عن وصفه تعالى بما يوهم التشبيه ويثبتون له الاسماء الحسنى والصفات العليا كما اثبتها لنفسه .

القدر :

يقولون ان الايمان لا يتم حتى يؤمن المسلم بالقدر خيره وشره انه من الله تبارك وتعالى وان افعال الانسان خلق من الله واكتساب من الانسان ويتعدون عن رأى «المجبره» كما يتعدون عن رأى من يقول بأن الانسان يخلق افعاله .

مرتكب الكبيرة :

يرون في مرتكب الكبيرة رأى «الحسن البصرى وجابر بن زيد» وغيرهما ، لا يحكمون عليه بالشرك كما يقال عن «الخوارج» وانما يقولون هو منافق ولا يمكن لمرتكب الكبيرة في حال معصيته واصراره عليها ان يدخل الجنة اذا لم يتب ولعل اعنف الخصومات انما قامت بين الاباضية والخوارج في هذا الموضوع منذ اثارها «نافع بن الأزرق» حسبما تقول مصادر التاريخ .

الفقه :

مكان الاباضية في هذا الباب ربما كان في الشريحة التي تقع بين «اهل الظاهر والحنابلة» من جهة و «الحنفية» من جهة اخرى ورغم ان المذهب الاباضى نشأ في العراق الا انه لم يذهب مع الراى المذهب الذي بلغه الحنفية والمعتزلة ويكفى لايضاح هذه النقطة ان يعرف القارئ الكريم ان الفقه الاباضى يعتمد من حيث الادلة بعد القرآن الكريم في مجال السنة على المتواتر أو المشهور أو المستفيض وعلى الاحادى وعلى مرسل الصحابة والتابعين واذا تعارض الحديث والقياس رجح جانب الحديث ولو كان احاديا او مرسلا للطبقة السابقة ، ولا يرد الحديث الاحادى اذا صادمه دليل قطعى . ويقولون بالقياس والاستصحاب والمصلحة المرسله على التفاصيل والمناقشات الطويلة المعروفة في كتب اصول الفقه .

السلوك :

يتمسك الاباضية بجميع انواع السلوك والاخلاق التي امر بها الاسلام ومن مظاهر ذلك :

١ - يرون ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب في الحدود التي بينها الحديث الشريف .

٢ - يرون ان محبة المسلمين في الله من اجل طاعتهم وبغض العصاة

والكافرين من اجل معصيتهم واجب على كل مسلم وان هذه المحبة يجب ان تتوجه الى جميع اولياء الله في جميع الازمنة والاماكن على الاجمال وان يقصد الى من ثبتت ولايتهم لله بالاسم او بالصفة ممن مضى وان يتعامل مع الحاضرين ممن يعرفهم على هذا الاساس كما يجب ان يبرأ من الكافرين والعصاة في جميع الازمنة والامكنة هكذا على الاجمال ، وان يقصد ببراءته من عرف بالاسم او بالصفة وان يتعامل مع الحاضرين ممن يعرفهم على هذا الاساس اما من عرفهم في زمانه ولم يعرف احوالهم من الطاعة والمعصية فيجب عليه ان يقف فيهم لا يتولاهم ولا يبرأ منهم حتى يعرفهم بيقين لان الولاية والبراءة لا تلزم الا باليقين كالمعرفة الشخصية او شهادة العدلين ولا تبطل الا بيقين .

٣ - يرون ان جميع المسلمين يتساوون في الحقوق والواجبات ما عدا شيئاً واحداً وهو «الدعاء بخير الجنة وما يتعلق به» فانه حق خاص للمتولى اى المسلم الموفى بدينه الذي يستحق الولاية بسبب طاعته اما الدعاء بخير الدنيا وكذلك بما يحول الانسان من خير الدنيا الى خير الآخرة كقول الانسان تعرف انه منحرف عن الاستقامة رزقك الله توبة نصوحا ، او هداك الله او رزقت الصحة والعافية او رقاك في مراتب الوظيفة فان هذا كله حق جائز لكل احد من المسلمين تقاة وعصاة .

٤ - عندما تكون الاجهزة الحاكمة جائزة غير متمسكة باحكام

الشرعية يجوز للمسلمين البقاء تحت حكمها والخروج عنها واذا بقوا تحت حكمها فانه تجب عليهم الطاعة في غير معصية الله واذا كانت تنفذ احكامها على مقتضى مذهب مخالف لهم فان احكامها نافذة عليهم بما يترتب عليها من حقوق وواجبات ، مادامت تلك الاحكام مطابقة لمذهب اسلامي . واقرب مثال لذلك : «ان الاباضية يغلبون جانب الاب في الحضانة على جانب الام فيرون ان الجدة للاب اولى بالحضانة من الجدة للام» واكثر المذاهب الاخرى ترى العكس فان كانت تحكم وفق مذهب يرجح جانب الام فان على اتباع المذهب الاباضى الخاضعين لتلك الدولة ان ينفذوا هذا الحكم بما يترتب عليه ولا حرج عليهم وكذلك يرى الاباضية ان الجد يمنع الاخوة من الميراث وبعض المذاهب الاخرى ترى ان يقتسموا معه ، فاذا كانت الدولة تحكم على مذهب الرأى الاخير فان على الاباضية ان يقبلوا بهذا الحكم وان ينفذوه ولا حرج عليهم .

احسب ان هذه الخطوط العريضة كافية لمعرفة مكان الاباضية بين المذاهب الاسلامية ، فهو على كل حال لم يتطرق في موضوع الادلة الشرعية فيعتبر كل اثر مهما ضعف حجة ولم يتطرق الى الجانب الآخر فيرد السنة بالقياس .

وهو لم يتطرق في موضوع الاجماع فيعتبر الاتفاق الضيق في حدود المذهب او حدود المكان - كوطن معين او الحرمين او المدينة -

حجة ، ولم يتطرف الى الجانب الثاني فينبى حجية الاجماع او امكانه ،
او اثباته او وقوعه وسلم بوقوعه بكلا قسميه القولى والسكوتى في
عهد الصحابة مع احتمال وقوعه في كل عصر الى قيام الساعة . ورأى
ان الاجماع المحدود في نطاق مذهب معين او بلد هو حجة ظنية على
المجمعين وليس له قوة الاجماع وينبغى ان يجعل اسم اتفاق لا اسم
الاجماع .

وهو لم يتطرف في موضوع القياس فيمنع اعتباره دليلا شرعيا اذا
استوفى شروطه ولم يتطرف الى الجانب الآخر فيرد به النص .

وقبل الاستدلال بالاستصحاب والمصالح المرسلة ولم يتطرف في
موضوع العقيدة الى جانب فيقع في التشبيه ولا الى الجانب الثاني فيقع
في نفي ما اثبت الله تبارك وتعالى لنفسه او اثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم .

ولم يتطرف في موضوع القدر فيميل الى جانب السلبية حتى يقول
ان الانسان مجبر على اعماله وهو كالميت بين يدي الغاسل او يميل الى
جانب الايجاب حتى يزعم ان الانسان يخلق افعاله ولم يتطرف في
موضوع مرتكب الكبيرة فيوافق من يحكم عليه بالشرك ولم يقف
موقف «المرجئة» الذين يفتحون ابواب الجنة للعصاة كانوا فندق يملكون
هم مفاتيحه على مبدأ (لا تضر مع الايمان معصية) .

والآن وقد عرف القارىء الكريم الاسس التى بنى عليها المذهب

الاباضى او الاتجاهات التى يتجهها والسلوك الذى يسير به يستطيع
ان يقرر له حيزا واسعا او ضيقا بين المذاهب الاسلامية . وان يبعد
عن نفسه تلك الصورة القائمة البشعة التى تعاون على وضعها ظروف
مختلفة من السياسة والتعصب وسوء الفهم ...

علي يحيى معمر

١٩٧٩/٨/١٢

مراجع البحث

| | |
|---------------------------|------------------------------|
| علي يحيى معمر | الاباضية بين الفرق الاسلامية |
| علي يحيى معمر | الاباضية في موكب التاريخ |
| سليمان باشا البارونى | الازهار الرياضية |
| الطاهر احمد الزاوى | تاريخ الفتح العربى |
| ابو المظفر الاسفرايينى | التبصير في الدين الاسلامى |
| نور الدين السالمى | تحفة الاعيان |
| ابو القاسم البرادى | الجواهر المنتقاة |
| باكلى عبد الرحمن عمر | حواشى باكلى على متن النيل |
| ابو يعقوب الوارجلانى | الدليل والبرهان |
| تبغورين الملشوطى | الديانات |
| ابو عمرو عثمان بن خليفة | السؤالات |
| عبد الله بن يحيى البارونى | سلم العامة والمبتدئين |
| نور الدين السالمى | شرح صحيح الربيع بن حبيب |
| ابن ابى الحديد | شرح نهج البلاغة |
| ابو العباس الدرجينى | طبقات المشائخ |
| نور الدين السالمى | طلعة الشمس |
| عدد من المؤلفين | عقيدة التوحيد وشروحها |

عمان تاريخ يتكلم

الفرق بين الفرق

الفصل في الملل والاهواء والنحل

قواعد الاسلام

كتاب الديانات

كتاب السير

مختصر تاريخ الاباضية

مشارك انوار العقول

مقالات الاسلاميين

محمد السالمى وناجى عساف

عبد القادر البغداى

ابو محمد بن حزم

اسماعيل الجيطلالى

ابو ساكن عامر الشماخى

ابو العباس احمد الشماخى

ابو الربيع سليمان البارونى

نور الدين السالمى

ابو الحسن الاشعري



